

٨) شرح منظومة أصول الفقه وقواعده لابن عثيمين رحمه الله

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فالامر هل يقع بالفور او لا يقتضيه احسنت ما الدليل احسنت احسنت احسنت اصحابه نعم. نعم. احسنت. احسنت. بارك الله فيك. ما الفرق - [00:00:00](#)

بين فرض العين وفرض الكفاية من حيث المراعى بالامر نعم نعم. نعم. هو العمل احسنت. احسنت. بارك الله فيكم. هذا قوله والامر ان روعي فيه الفاعل فذاك دعين. وقال بعد ذلك وان يراعى الفعل - [00:00:50](#)

مع قطع النظر عن فاعلين فذو كفاية من اثر. الشيخ ذكر ان فرض العين افضل من فرض الكفاية. ما وجهه طلب من احسنت احسنت احسنت. احسنت. هذا يدل على شدة اعتناء الشرع لفرض العين. احسنت. الشيخ قرر - [00:01:30](#)

ان الامر بعد النهي برفع النهي. نريد مثالا ورد فيه الامر بعد النهي وليس للاباحة. قوله صلى الله عليه وسلم احسنت احسنت اذا وردت عبادة على وجوه متنوعة. فما الذي قرره الشيخ في هذه المسألة؟ انها تفعل مسلمة - [00:02:10](#)

كل ما ورد احسنت وما فائدة ذلك؟ ان يحفظ هذه الزنان المتنوعة؟ نعم جميعا ينال الشباب والاجر. احسنت احسنت بارك الله فيكم احسنت احسنت طيب نسمع الدرس الجديد الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا جميعا - [00:02:50](#)

رحمه الله تعالى ان طريقة النبي المصطفى فقل بقول الراشدين الخلفاء قول الصحابي حجة على المصح واحكم لكل عامل بنية رسالة وانما الاعمال بالنيات كما ادا احسنتم بارك الله فيكم احسنتم. نعم احسنتم جزاكم الله خيرا. قال رحمه الله تعالى والزم طريقة النبي المصطفى وخذ بقول الراشدين - [00:03:30](#)

الخلفاء والزم طريقة النبي المصطفى اي اتبع النبي صلى الله عليه وسلم. قال الله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوه - [00:04:10](#)

وخذ بقول الراشدين خلفاء خذ بقول الخلفاء الراشدين ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدوا. اخرجهم مسلم. وقال صلى الله عليه وسلم - [00:04:30](#)

اشهدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر. اخرجهم الترمذي وصححه الالباني. وهذا في ابي بكر وعمر. وفي عمر قال صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه اخرجهم الترمذي وصححه الالباني. يجمع - [00:04:50](#)

الشطرين اتباع النبي صلى الله عليه وسلم واتباع الخلفاء الراشدين الاربعة جميعا. قوله صلى الله عليه وسلم عليك بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ. عليكم بسنة وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ. اخرجهم ابو داود والترمذي وابن ماجه. وصححه الالباني - [00:05:10](#)

ثم قال رحمه الله قول الصحابي حجة اصح ما لم يخالف مثله فما رجح الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك. والمراد بقول الصحابي ما اثر - [00:05:40](#)

عن احد صحابة النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير. فليس خاصا بالقول ولا بد من تحرير محل النزاع. الخلاف بين العلماء هو في قول الصحابي الذي لم يثبت في - [00:06:00](#)

ولم يخالف نص ولم يظهر له مخالفة من الصحابة وكان في المسائل الاجتهادية خلاف هو في قول الصحابي الذي لم يثبت فيه اشتها. اما اذا اشتهر ولم يظهر من احد انكار له - [00:06:20](#)

فهذا يرجع الى باب اخر. وهو احسنت. احسنت هذا اجماع سكوتي. هذا يرجع الى بالاجماع. هذا اجماع سكوتي. ومثلوا له بقول ابن عباس رضي الله عنهما الطواف بالبيت صلاة حديث رؤية مرفوعة لكن على انه موقوف هو مثال على هذا. وكذلك اذا كان خالفنا الصلاة - [00:06:50](#)

او خالف صحابيا اخر فلا يكون حجة. اذا خالف صحابيا اخر قول واحد منهما حجة. وقد حكي على ذلك الاجماع. اقوال الصحابة اذا تعارضوا ارتفعت عن الحجية. واولى لو خالفنا الصام - [00:07:20](#)

وايضا اذا كانت المسائل اجتهادية هذا محل هذا الذي يدخل في محل النزاع اما اذا كان مما لا مجال للرأي فيه. اذا كان من المسائل التي لا مجال للرأي فيها لا مجال للاجتهاد فيها - [00:07:50](#)

فهذا من المرفوع حكما. ويمثل له بقول عمار ابن ياسر رضي الله عنهما من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. هذا لا مجال للرأي فيه فله حكم الرفع - [00:08:10](#)

وهذه القيود تضيق دائرة الخلاف. اذا لا يدخل في النزاع قول الصحابي الذي ثبت اشتهاره بانه من اجماع السكوت ولا يرفض في النزاع قول الصحابي الذي خالف صحابيا اخر واولى واولى لو خالف نص من كتاب او سنة ولا يذكر في النزاع قول الصحابي الذي في مسائنها لا مجال للاجتهاد فيها - [00:08:30](#)

فقول الصحابي الذي لم يثبت فيه اشتهار ولم يظهر له مخالف من الصحابة واولى لم يخالف نصه وكان في في المسائل هذا محل النزاع. مثال قول ابن قول ابن عمر رضي الله عنهما يتيمم لكل صلاة وان لم يحدث - [00:09:00](#)

اخرجه البيهقي وصحح اسناده. وقال وبه تقع الكفاية اذ لا يعرف له عن الصحابة رضي الله عنهم مخالف. نعم شيخنا يصلي نعم. قول ابن عمر رضي الله عنهما يتيمم لكل صلاة وان لم يحدث. يتيمم لكل صلاة وان لم يحدث - [00:09:20](#)

قال الشيخ رحمه الله تعالى قول الصحابي حجة قال اصح ما لم يخالف مثله فما رجع. الاصح يشير الى الخلاف. قيل هو حجة وقيل ليس بحجة. والذي اختاره الشيخ انه - [00:09:50](#)

حجة ووجهه ان الله تعالى اثنى عليهم وعلى من اتبعهم والسابقون الاولون للمهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه. واخذ قولهم على انه حجة نوع من الاتباع. ثم قول - [00:10:10](#)

صحابي مظنة وجود الدليل كونه يقول قولاً. لا يخالفه فيه احد من الصحابة يعني هذا لا يكون الا لانه نطق بالصواب قال رحمه الله وحجة التكليف خذها اربعة. قرأنا وسنة مثبتة. من بعدها اجماع هذه الامة والرابع القياس فافهمته. الدالة التي يحصل بها يحصل - [00:10:30](#)

التكليف اي تثبت بها الاحكام. ادلة متفق عليها وادلة مختلف فيها. فالادلة المتفق عليها هي المذكورة في هذين البيتين. وهي اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس. فالدين الاول هو القرآن وهو حجة اجماع على حجيته. يا ايها الناس قد جاءكم موعظة من يا ايها

الناس قد جاءكم برهان من ربكم - [00:11:10](#)

البرهان هو الحجة في القرآن وحجة. يا ايها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا مبينا. يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول. والقرآن متواتر فالناظر فيه لا يحتاج الى ان ينظر في الثبوت. كفي مؤنة الثبوت - [00:11:40](#)

ويبقى النظر في الدلالة. بخلاف الناظر في السنة. فانه يحتاج الى نظرين. نظر في الثبوت ونظر في في الدلالة لذا قال الشيخ سنة مثبتة اي ثابتة. حكي بثبوتها اهل العلم. والسنة - [00:12:00](#)

ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير. ويدل على حجية السنة ما سبق عند والزم طريقة النبي المصطفى. واطيعوا الله واطيعوا الرسول وما اتاكم الرسول - [00:12:20](#)

فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. والدليل الثاني الاجماع. وهو كما عرفه الشيخ في شرحه اتفاق مجتهد الامة على حكم شرعي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم والدليل على حجية اجماعه قوله تعالى فان تنازعتهم في شئ فردوه الى الله والرسول. ما وجه الدلالة - [00:12:40](#)

فانهم يعملون به احسنت احسنت. تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. مفهومه ان لم تتنازعوا فالحق فيما قلتم فيما اجتمعتم عليه فيكون حجة. احسنت. وكذلك قوله تعالى انا ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين وربه ما تولى ونصبه جهنم وساءت مصيرا. توائم - 00:13:10

هذا من خالف سبيل المؤمنين. توعدده بالعذاب. وما دعاك الا لكونه حجة فوجب اتباع سبيلهم. وكذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا. اي عدولا خيارا لتكونوا شهداء الناس. مقتضى ذلك انهم عصموا عن الخطأ فيما اجمعوا عليه. فيكم قولون حجة - 00:13:50

ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمعوا امتي على ضلالة اخرجها ابو داود والترمذي. وهو مروى من طرق عديدة. بالفاظ مختلفة عن عدد من الصحابة لا تخلو من مقال لكن يقوي بعضها بعضا. ثم له شواهد تؤيد معناه - 00:14:20

لا تجتمع امتي على ظاه وجه الدالة انه نفى عنهم وجود ضلالة في اجتماعهم والخطأ ضلالة فيكون ما اجمع عليه حقا يجب اتباعه. والدليل الرابع القياس والقياس تسوية معلوم بمعلوم في حكم لجامع بينهما. تسمية - 00:14:50

بمعلوم في حكم لجمع بينهما. اركانه اربعة. المقيس على وهو الاصل. الذي يسمى بالاصل. وهو الذي ورد النص بحكمه والمقيس وهو الفرع. وهو الذي لم يرد نص بحكمه. يراد الحاقه بحكم - 00:15:20

يراد ان يكون له حكم الاصل بطريق القياس. والثالث الحكم وهو الذي ورد به النص في الاصل ويراد تعبيته الى الفرع والرابع العلة او الجامع والرابع الجامع وهو المعنى المشترك بين الاصل والفرع - 00:15:50

المقتضى اثبات حكم الاصل للفرع. فمثلا الارز على البر في جريان الربا بجامع الاختيات والادخار عند القائل به هذا القياس ما اركانه الاربعة؟ لو وضحتموها نعم نعم. احسنت. يعني اي نعم الوقتيات والادخار. طيب احسنت بارك الله فيكم - 00:16:20

طيب من هذا خلص لو قيل بتنصيف حد العبد قياسا على الامة لكون كل منهما رقيقا يتنصف حد العبد قياسا الامة آ لكون كل منهما رقيقا نريد الارقان الاربعة نعم - 00:17:20

نعم. احسنت. احسنت. احسنت حكم تنصيف محد الزين احسنت. والقياس حجة. وقد دل على ذلك الكتاب والسنة فمن الكتاب الايات الكثيرة التي تحت على التدبر والاعتبار فاعتبروا يا اولي الابصار - 00:18:00

يكون بالحاق النظر بنظيره. وهذا هو حقيقة القياس. وكذلك قوله تعالى والله الذي ارسل الرياح سحابا فسقناه الى باب ميت. فحينما به الارض بعد موتها كذلك النشور. شبه اعادة الخلق ابتداء - 00:18:30

واحياء الاموات باحياء الارض. وهذا هو القياس. ومثله قوله تعالى كما بدأنا اول خلق ومن السنة احاديث منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مسلم انه قال جاءت امرأة - 00:18:50

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افأصوم عنها؟ قال ارأيت لو كان على امك دين فقضيته. اكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت نعم. قال فصومي عن امك. وفي رواية - 00:19:10

فدين الله احق ان يقضى. وبديل له حديث الصحيحين وهو من اصلح الادلة على اثبات القياس حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام اسود فقال هل لك من ابل؟ قال نعم - 00:19:30

قال فما الوانها؟ قال حمر. قال هل فيها من اورق؟ قال نعم. قال فاني ذلك؟ قال له نزع عرق. قال فلعل ابنك هذا نزع عرق. والاجماع ارى حجيته. نقى ابن عبد البري رحمه الله تعالى ان النظام معتزلية هو اول من احدث - 00:19:50

قول بن في القياس ثم انفتح الباب بعد ذلك لذلك ترى اهل العلم يعدون القياس من الادلة المتفق عليها لانقود بانكاره قول محدث. مسبق بالاجماع ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى واحكم بكل عامل بنيته - 00:20:20

واستدعى المحتال باب حيلته. هذه من القواعد الخمس الكبرى وهي الامور بمقاصدها. واحكم لكل عامل بنيته. ومعنى القاعدة ان تصرفاتي من اقوال وافعال تختلف احكامها صحة وفسادا. وثواب وعقابا بحسب نيات اصحابها والدليل عليها حديث الصحيحين عن عمر رضي الله عنه انما الاعمال بالنيات - 00:20:50

وانما لكل امرئ ما نوى. بعضهم يعبر عن هذه القاعدة بلفظ الحديث. فيقول قاعدة انما الامان بالنيات. ولا شك ان هذا اعطيها قوة.

ويدل للقاعدة ايضا قوله صلى الله عليه وسلم اذا انفق الرجل على اهله يحتسب - [00:21:30](#)

سيبها فهو له صدقة. متفق عليه من حديث ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه. فقيد كون النفقة على اهل صدقة باحتسابها. والمقصود من النية عند الفقهاء تمييز العبادات عن العادات وتمييز العبادات بعضها عن بعض. تمييز العبادات عن العادات - [00:21:50](#)

غسل الجنابة عن غسل التبرد. وتمييزي بالصيام عن الامساك عن المفطرات حمية وكذلك تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الصبح المفروضة عن سنتها القبلية تمييز صوم عن صوم النفل. ومن تطبيقات هذه القاعدة ان من اغتسل بالتبرد - [00:22:20](#)

وعليه جنابة. فهل ترتفع جنابته لماذا؟ لانه نوى احسنت احسنت رفع الجنابة واحكم لكل عامل بنيته. اذا يحكم له بنيته. يكون هذا الوصل تبردا ولا ترتفع به الجنابة اترتفع به الجنابة دفع مال لفقير على انه صدقة ثم بعد ان دفعه اراد احتسابه من الزكاة - [00:22:50](#)

هل يجزيه ذلك ما يجزئه واحكم لكل عام بنيته. وما ما نوى كونها من الزكاة عند الصدقة؟ اذا لا تكون زكاة. ومن فروع القاعدة من الاعمال المباحة التي يعملها الناس من مباحات من نوى فيها نية صالحة كانت عملا صالحا يثاب عليه كما لو نوى بنومه - [00:23:30](#)

نهين الاستعاذة على طاعة الله. فتكون فيكون هذا من العمل الصالح الذي يهاب عليه. والنية تجارة العلماء وثمة مسائل نص الفقهاء على انه لا تشترط فيها النية. من ذلك التروك - [00:24:00](#)

كازالة النجاسة وقضاء الدين ورد الودائع والمقصوبات والافاق على الزوجة هذا كله يصح بمعنى انه تبرأ الذمة اذا وقع بيانية. لكن يبقى انه لا ثواب الا بنية. الاجر لابد فيه من النية. من سد ديونه خشية ان يحبس في الدين. هل يجزئه ذلك او لا يجزئه - [00:24:20](#)

الشیطان. ان يحبس يخاف ان يسجن بسبب انه لم يسدد الدين نعم. احسنت. لا اجر له. احسنت. يجزئه بمعنى انه لا يطلب منه ان يسدد مرة اخرى لكن لا ثواب الا بنية الامتثال. ما دام لم ينوي - [00:24:50](#)

فلا ثواب له. قال واشدد على المحتال. باب حيلته والسدد على المحتال لا بحيلته. اسم الحيل عند الاقدمين مقترن بالاحتيال والمكر. فيطلق على التوصل من محرم بطرقها الاباحة. وهذا الذي ذمه السلف - [00:25:20](#)

وهو الذي يذكر العلماء تحريمه في الحيل في كلامه عن الحيل وفي مثله قال النبي صلى الله عليه وسلم كان في الصحيحين من حديث جابر قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه - [00:25:50](#)

وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترتكبوا ما ارتكبت يهود فتستحلوا محارم الله في ادنى الحيل لا ترتكبوا ما ارتكبت يهود فتستحلوا محارم الله بادنى الحيل. اخرج ابن بطة في ابطاء الحيل. وجود - [00:26:10](#)

اسناده شيخ الاسلام في اقامة الدليل. وقد قال البخاري في صحيحه باب ما ينهى من الخداع في الميوع. وقال ايوب يخادعون الله كأنما يخادعون ادنيا لو اتوا الامر عيانا كان اهون علي. ومن - [00:26:30](#)

كانت الحيل المحرمة ما ورد في حديث السابق فان اليهود لما لما حرمت عليهم الشحوم جمالوها اي اذابوها حتى صارت وذكاء. الودك الشحم باعوها ودكى واكلوا ثمنها. وهذه حيلة محرمة ومنها ان يسافر احد مثلا في رمضان من اجل ان يفطر - [00:26:50](#)

هذه حيلة الاسقاط الصوم الواجب فتحرم المسير هو الغاية ومنها نكاح التحليل ان يتزوج امرأة طلقت ثلاثا لا رغبة في نكاحها بل ليحلها لزوجها الاول. فلا يحل فعله. ولا تحل هي لزوجها - [00:27:20](#)

واسد على المحتال وبحيلته. لا يحل فعله ولا يحلها لزوجها الاول وفيه حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له - [00:27:50](#)

اخرجه احمد والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح. ورد عند ابن ماجه وحسنه الالباني تسميته بكيس مستعار. في حديث عقبة بن عامر ان النبي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:28:10](#)

انا اخبركم بالتيس المستعار؟ قالوا بلى. يا رسول الله. قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له. ومن الحيل المحرمة كذلك ما ذكره الله سأل في كتابه ما فعله اصحاب القرية التي كانت حاضرة البحر على ساحله اذ يادون في السبت كانوا يضعون الشباك يوم الجمعة - [00:28:30](#)

يعني هم يحرم عليهم ذلك في السبت. فماذا يفعلون؟ يضعون الشباك يوم الجمعة فيأتي الحيتان يوم السبت للتأيم حيتانهم يوم

سبتهم شرعا. تأتي ظاهرة. فلذلك في حدى يوم السبت وتقع في الشباك. فاذا كان يوم الاحد اخذوها وقالوا لم نصب. هكذا زعموا لم
نصل في السبت - [00:28:50](#)

فتحيلوا على المحرم بهذه الحيلة. وقد قال الله تعالى فيهم ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين
هذا اصل اطلاق الحيل عند الاقدمين ثم توسع المتأخرون فجعلوا الحيل اسما لما يتوصل به الى - [00:29:20](#)
جاءوا الحيل اسما لما يتوصل به الى مقصود. وجعلوا منها حيلة جائزة وحيلة محرمة. كما بسط ذلك ابن القيم رحمه الله تعالى في اداء
الموقعين ولا مساحة في الاصطلاح. من الحيل الجائزة - [00:29:40](#)

ما في الصحيحين من حديث ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر
فجاءه بتمر جنيب. اي تمر جيد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل آآ - [00:30:00](#)
فكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا نأخذ الصاع من هذا بالصاع والثلاثة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل.
جمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جنيبا جمع بالدرهم الجمع التمر الرديء - [00:30:20](#)
ثم ابدأ بالدرهم جنيبا هو التمر الجيد. ما الذي ارشده اليه النبي صلى الله عليه وسلم ها هنا الان السورة الاولى ربا صريح صاع
بصاعين او صاع بثلاثة الى نأخذ الصاع من هذا بالصاعين والثلاثة. طيب ما الذي ارشده اليه النبي صلى الله عليه وسلم هنا -
[00:30:50](#)

يقوم بمعاملة الجيش كل منهما على حدى ان يبيع نعم نعم امر اخر احسنت احسنت فلا يكون وقع في الربا فهذه حيلة جائزة
احسنت ومن ذلك مثلا المعارض التي تقال لدفع ظلم الظالم كان - [00:31:20](#)
يكون تكون عنده ودیعة لشخص فيأتي ظالم يريد ان يأخذها. فيعرض يقول ما له عندي شيء. ما له عندي شيء. ويقصد في جيبه معنا
الوديعة عنده لكن في البيت. قال الشيخ رحمه الله فانما الاعمال بالنيات - [00:31:50](#)

هذا دليل القاعدة انما الاعمال بالنيات كما اتى في خبر الثقة الحديث في الصحيحين هذا اخره والله تعالى انا اعلم جزاكم الله خيرا
وبارك فيكم. جزاكم الله خير. بارك الله فيكم. سبحانك الله وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت. استغفرک واتوب اليك - [00:32:10](#)
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نعم شيخنا. تفضل شيخنا. في الماضي كان ما ذا نعم. هنا يعني يعني الشارع اوجبه على كل
مكلف بعينه فضل كفاية لا يجب على يعني اذا فعله من يكفي سقط عن الباقيين. فلا يجب على كل مكلف بعينه ان يفعله - [00:32:30](#)
لكن فرض العين يجب على كل مكلف بعينه ان يفعل هذا دليل اهتمام الشارع به اكثر من غيره وهذه مسألة خلافية عند الاصوليين.
في المراقي لما ذكر فضل الكفاية قال وهو مفضل على ذي العين - [00:33:20](#)

في زعم في زعم الاستاذ مع الجويني. وهو اي فرض الكفاية. مفضل على ذي العين. فضل كفاية افضل من فرض العين في زعم هذي
اشارة انها تضعيف القول في زعم الاستاذي الاستاذ اذا اطلق عند الاصوليين فهو اسفار - [00:33:40](#)
مع الجويني يعني يقول الاستاذ يعني اسبرائيني مع الجويني يقولان ان فظ الكفاية افضل من فض العين. ووجهه ان الفاعل يسقط
الاثم عن غيره من المكلفين هذا يدل على انه افضل. هو يفعلها يفعل هذا الذي هو فرض كفاية فيسقط الائم عن غيره من المكلفين -
[00:34:00](#)

هذا وجه تفضيلهم له لكن اشار الناظم الى تضعيفه في قوله في زعم وصرح شيخنا بان فرض العين هو الافضل وذاك الفاضل وهو
الذي عليه الجمهور والسبب هو ايجابه على - [00:34:30](#)

كل مكلف بعينه هذا دليل اعتناء الشارع به اكثر من يعني مثلا اعتناء الشارع بالصلوات الخمس اكثر من اعتنائه بصلاة الجنازة
الصلوات الخمس فرض على كل مكلف بعينه. صلاة الجنازة فرض كفاية اذا فعله اذا اذا فعلها غيرك سقط ذلك - [00:34:50](#)
عنك لم تطالب بها الله اعلم. وايضا يكون في كذلك في السنن سنة العين اثر من سنة الكفاية. صلاة الوتر سنة عين اهتم بها الشارع
طلب الاتيان بها من كل مكلف بعينه - [00:35:10](#)
اعتداء السلام فسنة كفاية اذا فعلها من يكفي يعني سلم واحد سقط ابتداء السلام عن هذا الاصل الله اعلم. بارك الله فيكم وبحمدك

اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليک. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:35:40